

الأمن القانوني ... بحث في المفهوم والأسس
Legal security...a research into the concept and foundations

عسري احمد*، جامعة احمد دراية ادرار
assriahmed12@gmail.com

معمر مبروك، جامعة احمد دراية ادرار
mselika1982@gmail.com

تاريخ القبول: 2024/12/09

تاريخ الاستلام: 2024/11/06

ملخص:

يعتبر الأمن القانوني من بين أهم المبادئ التي تقوم عليها الدولة الدستورية، حيث ينطوي المبدأ على تحقيق الاستقرار النسبي للقوانين وجودة المادة القانونية، بما يضمن حماية لحقوق الأفراد والمتعاملين، ويحقق حركة تنموية ويستقطب الاستثمار الأجنبي، ومن ثم سعت الكثير من الدول إلى دسترة المبدأ اعترافاً منها بالقيمة الدستورية له، والتي تمنحه حصانة وحماية أفضل، وسنحاول من خلال هذه الورقة البحثية الإلمام بمفاهيم الأمن القانوني وتحديد أسسه وضوابطه.

الكلمات المفتاحية: الأمن القانوني، الدولة الدستورية، جودة التشريع، رجعية القوانين، الثقة المشروعة.

Abstract:

Legal security is considered one of the most important principles on which the constitutional state is based, as the principle involves achieving relative stability of laws and the quality of the legal material in a way that guarantees the protection of the rights of individuals and stakeholders, which

*المؤلف المراسل

achieves development and attracts foreign investment. Therefore, many countries have sought to constitutionalize the principle in recognition of the constitutional value of the principle, which grants it better immunity and protection. Through this research paper, we will try to understand the concepts of legal security and determine its foundations and controls.

Keywords: Sécurité juridique, état constitutionnel, qualité de la législation, rétroactivité des lois, confiance légitime.

مقدمة:

تقوم دولة القانون على جملة من المبادئ يأتي في مقدمتها مبدأ الأمن القانوني، الذي يفضي لجودة النص القانوني واستقراره، وهو ما يضمن الحفاظ على المراكز القانونية للأفراد والهيئات، وانطلاقاً من ذلك يعدّ الأمن القانوني دعامة أساسية لحماية الحقوق والحريات لتأتي في شكل منسجم متوافق مع النص أو الوثيقة الدستورية للدولة.

وقد ازداد الاهتمام بالمبدأ في السنوات الأخيرة نتيجة لتطورات التي عرفتتها البشرية والتي مست جميع مناحي الحياة، وخاصة الثورة التكنولوجية التي عرفها العالم المعاصر والتي أفضت لعدم الاستقرار واللاأمن، ومن ثم أخذ مبدأ الأمن القانوني بجميع أبعاده اهتماماً خاصاً وأضحى الوقوف على تحقيق أهدافه من بين أولويات الدول التي تحترم نفسها.

والجزائر كغيرها من الدول عمدت إلى دسترة مبدأ الأمن القانوني إيماناً منها بأهمية المبدأ وضرورته، من خلال التعديل الدستوري لسنة 2020 وذلك بموجب المادة 34 في فقرتها الرابعة، التي جاءت في الفصل الأول من الباب الثاني المتعلق بالحقوق الأساسية والحريات العامة والواجبات، وقد جاء فيها: (...) تحقيقاً للأمن القانوني، تسهر الدولة، عند وضع التشريع المتعلق بالحقوق والحريات، ضمان الوصول إليه ووضوحه واستقراره).

وتكمن أهمية الموضوع في أنه يعالج أحد القضايا ذات الأهمية في إرساء دعائم دولة الحق والقانون، وذلك من خلال البحث في مفهوم مبدأ الأمن القانوني وتفكيك جزئياته لمعرفة الأسس التي يقوم عليها، والعناصر التي تشكله،

وتأثيره على تحقيق مبادئ الدولة الدستورية، مع تبيان المعوقات التي تحول دون تحقيقه ومحاولة إيجاد حل لها.

وانطلاقاً من ذلك سيتم تخصيص هذه الورقة البحثية لمعالجة الإشكالية التالية: ما هي المقاربات الحديثة لتحديد مفهوم وأسس الأمن القانوني؟
ولإثراء الموضوع ومناقشته من جميع الجوانب تم الاعتماد على مقارنة منهجية باعتماد مناهج عدة من خلال المنهج الوصفي والتحليلي إضافة إلى بعض أدوات المنهج المقارن معتمدين على خطة متكونة من ثلاث محاور:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للأمن القانوني (المفهوم- الأبعاد)

المحور الثاني: أسس مبدأ الأمن القانوني ومقوماته

المحور الثالث: المعوقات التي تقوم دون تحقيق الأمن القانوني.

المحور الأول : الإطار المفاهيمي للأمن القانوني (المفهوم والأبعاد)

انطلاقاً من أن الإنسان كائن اجتماعي تدفعه الحاجة للارتباط بغيره بغية تحقيق مصالحه وضمان العيش المشترك، فإن علاقة الارتباط تتنوع باختلاف نوع العلاقة، فقد تكون سياسية كما قد تكون اجتماعية أو اقتصادية، وبالتالي فهي تحتاج إلى قواعد قانونية تضبطها، لتفادي الصراع وتحقيق المحافظة على النظام العام، وتلك هي إحدى وظائف الدولة الحديثة.

لكن وفي ظل التطور المتسارع سواء في المجال التكنولوجي والاقتصادي أو في المجال الاجتماعي كان لزاماً على المشرع مسايرته للتطور الحاصل وذلك من خلال محاولة إيجاد الحلول للمسائل المستجدة ومعالجتها، وذلك ما يؤدي حتماً للتفكير في تعديل القواعد القانونية أو إلغائها، أو إصدار لوائح وتنظيمات جديدة لمواكبة ذلك التطور (الجربوع، 2023).

هذا التعديل والإلغاء أو إصدار تنظيمات جديدة قد يمس بالمراكز القانونية للأفراد، وهو ما يشكل خطراً على الأمن القانوني الذي تسعى القواعد القانونية إلى تحقيقه، وتهدف من خلاله لاستقرار القاعدة القانونية، والمحافظة على المراكز القانونية للأفراد، وسنتناول مفهوم الأمن القانوني (المطلب الأول)، ثم نعرّج إلى تحديد أبعاد المفهوم وأهدافه (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التأسيس لمفهوم الأمن القانوني

يعتبر الأمن القانوني مصطلحاً مركباً من كلمتين هما: الأمن والذي يعني الاطمئنان وعدم الخوف ويقصد به السلامة والطمأنينة وعدم الخوف، ويقال الأمان لك أي قد أمنتك، وأمن الشر أي سلم منه، وأمن فلانا أي اطمئن إليه، كما يعد الأمن القانوني من المصطلحات الحديثة نسبياً، وإن كانت له جذور في الشريعة الإسلامية، فالأحكام والقواعد الشرعية القطعية الدلالة المنصوص عليها في القرآن الكريم أو السنة النبوية لا يطالها التغيير بل تتسم بالاستقرار والثبات (عبيدات، 2021)، وقد اختلف الباحثون وفقهاء القانون حول تحديد مفهوم لمصطلح الأمن القانوني، ويعود ذلك للغموض النسبي الذي يكتنفه لأنه يشمل عناصر مختلفة، ويتناول مسائل متعددة، مما يجعل المصطلح صعب التحديد، كما قد يبدو مناقضاً لتطور القواعد القانونية، لكن في المقابل هناك توافق نسبي بين الباحثين حول تحديد عناصر الأمن القانوني ومتطلباته (فوزية، 2017، 2018)

وقد لاقى مفهوم الأمن القانوني اهتماماً متزايداً في العصر الحديث بعد ظهوره في القوانين الأوروبية وفي ألمانيا بالتحديد، حيث استند على مفهوم الثقة المشروعة وتقرر كمبدأ دستوري من قبل المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية سنة 1961م، ليتم الاعتراف به من قبل محكمة العدل للمجموعة الأوروبية سنة 1962م، والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بدءاً من سنة 1981م (طاهري، 2022)، ثم تم تبنيه بعد ذلك في دساتير عديد الدول وقوانينها.

أما بالنسبة للجزائر فقد عرفت القواعد القانونية وبعض الاجتهادات القضائية مفهوم الأمن القانوني دون النص على المصطلح في حد ذاته، وذلك في إطار المواد التي جاءت لتكرس دولة القانون، لتتم دسرة المبدأ بموجب المادة 34 من التعديل الدستوري 2020 (احمد، 2023)، وسنتناول تعريف مبدأ الأمن القانوني (الفرع الأول)، ثم نبين خصائص مبدأ الأمن القانوني (الفرع الثاني)، ثم نميز المبدأ عن المصطلحات المرادفة والمشباهة له (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف مبدأ الأمن القانوني

أخذ مبدأ الأمن القانوني عدة تعاريف متداولة فقد عرفه بعضهم بأنه: (مبدأ قانوني يهدف إلى حماية المواطنين من الآثار الثانوية السلبية للقانون، خاصة من عدم الانسجام ومن تعقد القوانين والأنظمة أو من تغييرها المتكرر) (احمد، 2023)، ومن خلال هذا التعريف نرى أنه ركز على تحديد الهدف من تطبيق مبدأ الأمن القانوني المتمثل في بسط الحماية على المخاطبين بالقاعدة القانونية من الآثار السلبية التي يمكن أن تثيرها صياغة تلك النصوص، وفي ذات الاتجاه عرفه الفقيه "كورني cornu" بأنه: (كل ضمان، كل نظام قانوني للحماية، يهدف إلى ضمان دون مفاجأة، التنفيذ السليم للالتزامات، وإلى إقصاء، أو على الأقل تقليص عدم اليقين في إنشاء القانون) (بشير الشريف شمس الدين العقابي، 2019)، بينما عرفه البعض الآخر من مضمونه وفي هذا الإطار عرفه البعض بأنه: (وجود نوع من الثبات النسبي للعلاقات القانونية، واستقرار المراكز القانونية سواء كانت لأشخاص قانونية خاصة أم عامة، حيث تستطيع هذه الأطراف ترتيب أوضاعها وفقا للقواعد القانونية القائمة وقت مباشرتها لأعمالها، دون أن تتعرض لمفاجآت أو أعمال لم تكن في الحسبان صادرة عن إحدى السلطات الدولة الثلاث ويكون من شأنها ركن الاستقرار والثقة والاطمئنان بالدولة وقوانينها) (العصار، 1999). ومن خلال هذا التعريف نرى أنه اخذ يفصل في الأهداف المتوخاة من تحقيق الأمن القانوني ويركز على المضامين التي يجب أن تتضمنها القاعدة القانونية من أجل تحقيق تلك الأهداف.

وفي جانب آخر ركز بعضهم على العناصر التي يجب أن يتضمنها مبدأ الأمن القانوني فعرفه بأنه: (الفعالية المثلى لقانون يمكن الوصول إليه وفهمه، والذي يسمح للأشخاص بأن يتنبؤوا بما يترتب عن تصرفاتهم من آثار قانونية، ويحترم توقعاتهم المشروعة المبنية مسبقا والعمل على تحقيقها) (الجليل، 2021)، كما ذهب بعضهم كذلك إلى اعتبار الأمن القانوني: (جودة نظام قانوني يضمن للمواطنين فهما وثقة في القانون في وقت معين، والذي سيكون مع كامل

الاحتمال هو قانون المستقبل (عواشرية، 2016)، وهو ما يفيد استقرار القانون وعدم إلغائه وثقة المواطن أو المخاطب به، وفي استمرارية تطبيق نصوصه. وفي المقابل حاولت أغلب التشريعات في العالم إعطاء مفهوم دلالي لمبدأ الأمن القانوني ولعل من أهمها التعريف الذي جاء به مجلس الدولة الفرنسي بتاريخ 24 مارس 2005 في القضية المعروفة بـ "Sté KNPG" حيث جاء فيه: (يقتضي مبدأ الأمن القانوني أن يكون المواطنون دون كبير العناء في مستوى تحديد ما هو مباح وما هو ممنوع من طرف القانون المطبق، وللوصول إلى هذه النتيجة يتعين أن تكون القواعد متوقعة) (الطائي، 2018)، وعند تحليل هذا التعريف يتبين بأنه قد احتوى على العناصر الأهم التي يقوم عليها الأمن القانوني وهي اليقين القانوني واستقرار المراكز القانونية ومبدأ الثقة المشروعة (وريدة و بن ناصر، 2022).

بينما نجد العميد "جيراد كورنو" أعطاه تعريفا واسعا حيث يرى أن الأمن القانوني هو: (كل نظام قانوني يسعى إلى حماية وضمان التطبيق الحسن للالتزامات، بدون مبالغته والى تفادي أو - على الأقل - التقليل من عدم اليقين في أعمال الحق) (وريدة و بن ناصر، 2022)، وانطلاقا مما سبق يمكن إعطاء تعريف لمبدأ الأمن القانوني حيث نرى بأنه نظام قانوني يهدف للارتقاء بصناعة النص القانوني بما يضمن بعث الثقة في نفوس المخاطبين به وتفادي كل سلبياته.

الفرع الثاني: خصائص مبدأ الأمن القانوني

يتميز مبدأ الأمن القانوني بجملة من الخصائص التي تميزه عن غيره من المبادئ القانونية الأخرى هذه الخصائص هي:

01-الأمن القانوني عام وآمر:

إن أهم ما يميز مبدأ الأمن القانوني هو طابعه العام والامر حيث يتصف بالعمومية، والعمومية هي إحدى الصفات التي تتسم بها كل القواعد القانونية، فالقاعدة القانونية عامة ومجردة وملزمة للمخاطبين بها، فانطلاقا من ذلك فعمومية المبدأ تعني أن مضمونه يمس الجميع دون تحديد فئة دون أخرى، وهو ما يبعث الطمأنينة وثقة المواطن في التشريعات القانونية لدولته (وريدة و بن ناصر، 2022).

كما يتصف مبدأ الأمن القانوني بالصفة الآمرة ومعنى ذلك أن احترام مضامينه ملزمة وهذا الإلزام لا يخص فقط المخاطبين به، بل يمتد للقاضي الذي يفصل في المنازعات الناشئة بين الأفراد فيما بينهم أو بين الأفراد والدولة، كما يمتد هذا الإلزام إلى المشرع الذي عليه أن يحترم التشريعات الصادرة سابقا ضمنا لاستمرارها واستقرارها (وريدة و بن ناصر، 2022).

02- الأمن القانوني مرن وعالمي:

يتميز الأمن القانوني في مضمونه بمرونة يتفاعل من خلالها المشرع مع المخاطب بالقاعدة القانونية، حيث يوجد نوع من الانسجام لمواكبة التغيرات والتطورات الحاصلة، ومراعاة حماية حتى التوقعات المشروعة عند صياغة القواعد القانونية، من خلال استمرار القواعد القانونية في الماضي وتحقيق الأمن لتلك العلاقات مستقبلا (Raimbault, 2009)، كما تعني المرونة أن يكون الأمن القانوني قابلا للتطور ومواكبة المستجدات، بحيث يتكيف معها من أجل حماية حقوق الأفراد والمحافظة على مراكزهم القانونية وهو ما يخلق بيئة آمنة ومستقرة تؤسس وتعزز مبادئ وقيم الدولة الدستورية (محمد و ريطال، 2024). أما عالمية مبدأ الأمن القانوني فتتجلى من خلال اعتناق أغلبية دول العالم وتبنيهم لهذا المبدأ، من خلال إقراره ضمن المنظومة القانونية الداخلية لهذه الدول، والعمل على ضمان جودة صياغة القواعد القانونية بما يضمن استقرارها، وبالتالي المحافظة على المراكز القانونية للأفراد هذا من جهة وتبنيه في عديد الهيئات القضائية الدولية مثل المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان ومحكمة العدل الأوربية وهو يضاف عليه خاصية العالمية (وريدة و بن ناصر، 2022).

03- الطابع الثابت والدائم للأمن القانوني:

يعمل مبدأ الأمن القانوني على تحقيق استقرار واستمرارية القواعد القانونية، ولا يجب أن يفهم الثبات على أنه جمود القاعدة القانونية وإنما يقصد به ثبات القواعد القانونية نسبيا بما يجعلها بمنأى عن التغييرات المتكررة تبعا لأهواء السلطة الحاكمة في الدولة، ولعل خير مثال يمكن تقديمه في هذا المجال

تعديل الوثيقة الدستورية في جزئها المتعلق بمدة العهدة الرئاسية لرئيس الجمهورية بين التحديد وفتح العهديات لأكثر من عهدين رئاسيتين. إذا فُتبات القواعد القانونية النسبي يحقق الاستقرار ويبعث الثقة في نفوس المواطنين اتجاه النصوص القانونية التي تحكم علاقاتهم سواء بينهم وبين أنفسهم، أو بينهم وبين أجهزة الدولة (وريدة و بن ناصر، 2022)، ويعد ثبات القاعدة القانونية أحد خصائص الأمن القانوني، وهو لا يتعارض مع خاصية مرونة النصوص القانونية ومواكبتها للتطورات الحاصلة، بل من شأن هذا الثبات أن يبعث على الثقة بين الأطراف اتجاه القواعد القانونية التي تمت صياغتها بجودة وإتقان.

4- الأمن القانوني مرجع للمبادئ الأخرى:

ويتجلى ذلك في أن الأمن القانوني يضم مجموعة من المبادئ التي يُعتبر مرجعاً لها، ولعلّ من بين تلك المبادئ مبدأ حجية الشيء المقضي فيه، ومبدأ احترام الحقوق المكتسبة، ومبدأ عدم رجعية القوانين، ومبدأ استقرار المراكز القانونية، فكل هذه المبادئ تعتبر وتمثل صوراً للأمن القانوني (حورية، 2018). إذا وانطلاقاً من هذا المبدأ نخلص إلى أن الأمن القانوني يضم جميع المبادئ التي يجب أن تتسم بها القواعد القانونية والتي تساهم جميعها في جودة صياغتها بما يتلاءم ومتطلبات المواكبة للمتغيرات والمحافظة على المراكز القانونية التي تم اكتسابها والوصول إليها.

الفرع الثالث: تمييز مبدأ الأمن القانوني عن المفاهيم المشابهة والمرادفة

يتقاطع مصطلح مبدأ الأمن القانوني مع جملة من المصطلحات ذات الصلة التي تتشابه معه، أو تكون مرادفة له من حيث المفهوم، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي :

1- الأمن القانوني والأمن الإنساني:

يقصد بالأمن الإنساني تلك الطمأنينة التي يتحلّى بها أفراد المجتمع من بعض المظاهر السلبية كالفقر والحرمان والخوف من العنف، وهو ما يحقق الأمن والاطمئنان داخل الدولة، وقد تطور مفهوم الأمن الإنساني تبعاً لتطور المجتمع حيث تمتع الفرد باهتمام متزايد داخل المجتمع، ويشترك الأمن القانوني

مع الأمن الإنساني في هدف كل منهما لحماية المراكز القانونية للأفراد والهيئات، مع اتساع مجال تلك الحماية في مبدأ الأمن الإنساني (فاطيمة و بن احمد، 2024).

2-الأمن القانوني والأمن القضائي:

يقصد بالأمن القضائي توفر البيئة والظروف المناسبين للفصل في المنازعات المعروضة على القضاء بما يبعث الثقة في نفوس المتقاضين سواء كانوا ضحايا أو متهمين، ولا يتأتى ذلك إلا بتطبيق النصوص القانونية وضمان محاكمة عادلة للمتهمين، وبالتالي فالأمن القضائي لا يمكن تحقيقه إلا بتحقيق الأمن القانوني (فاطيمة و بن احمد، 2024).

3-الأمن القانوني واليقين القانوني:

يعتبر اليقين القانوني أحد العناصر المشكلة للأمن القانوني، حيث يستلزم أن تتوفر الثقة في القانون لتحقيق الأمن القانوني، وهناك من يرى بأن اليقين القانوني والأمن القانوني مفهومان مترادفان حيث يشتركان في غموض مفهوم كل منهما، إذ أن الأمن القانوني يساهم في تبديد عدم اليقين القانوني وذلك بتوفر العلم بما ينبغي توقعه، ومن جهة أخرى يفضي الأمن القانوني الى احترام توقعات الأفراد بما يضمن حماية السلوك الإرادي للفرد، وبالتالي فالأمن القانوني يسعى للتنبؤ بآثار القانون على المخاطبين بالنص القانوني، والسعي لتمكين الفرد من امتلاك المعرفة المسبقة لنتائج تصرفاته القانونية وبالتالي يمكنه من ضبط سلوكه وفقا للحد الأقصى من اليقين القانوني (فوزية، 2017، 2018).

4-الأمن القانوني والثقة المشروعة:

يبدووا للوهلة الأولى أن اليقين القانوني والثقة المشروعة مصطلحين لمفهوم واحد، غير أن الثقة المشروعة أكثر دقة من اليقين القانوني، حيث تتأسس الثقة المشروعة على استقرار القواعد القانونية والحد من تعديلها وتغييرها، فهي تساهم في بناء ثقة المواطنين في تشريعات الدولة، ومن ثم تعتبر الثقة المشروعة عاملا من العوامل التي تؤسس لعدم خيانة الثقة التي وضعها الأشخاص في القانون وبالتالي العدول عن تعديل القوانين والتشريعات بطريقة ارتجالية ومتسعة، وهي بذلك

تشكل الهيكل المشترك بين الأمن القانوني ودولة القانون، وقد تم الاعتراف بها كمبدأ ملازم لمبدأ الأمن القانوني في قانون الجماعة الأوربية (فوزية، 2017، 2018).

وإذا كان مفهوم الأمن القانوني متقاربا مع مفهوم الثقة المشروعة فإن لكل منهما حالته ومجاله الخاص، حيث أن مجال الأمن القانوني هو حماية المصلحة العامة، بينما مجال الثقة المشروعة يتمثل في حماية المصالح الفردية والخاصة لأشخاص القانون، وبالتالي فهي نتيجة ملازمة للأمن القانوني (فوزية، 2017، 2018).

5- الأمن القانوني والفعالية والفاعلية:

إن الحديث عن فعالية أو فعالية القواعد القانونية يجرننا بطبيعة الحال للحديث عن فعاليتها وفعاليتها وواقعيتها، فالفعالية هي قياس مدى تطبيق القواعد القانونية من قبل المخاطبين بها، لأنه كلما كان تطبيقها محكما كلما ازداد اليقين القانوني والعكس صحيح، ففعالية القواعد القانونية ترمز إلى الإيجابية، كما ترمز إلى المردودية في المجال الاقتصادي، بينما الفعالية ترمي إلى نجاعة القواعد القانونية في معالجة المواضيع المرتبطة بها، فكلما كانت القواعد القانونية مقبولة من قبل المخاطبين بأحكامها كلما كانت فعاليتها أكيدة وجسدت أحكامها، وبالتالي أثبتت فعاليتها وساهمت في تحقيق الأمن القانوني (شريف).

وفي إطار السعي للوصول إلى الدولة الدستورية أو دولة القانون يتطلب الأمر أن تكون القواعد القانونية في الدولة ذات فعالية وفاعلية وذلك بإعلام المواطنين بها، من أجل معرفتهم وإدراكهم لحقوقهم المكتسبة، حتى ولو كانت تلك القواعد القانونية غير مطبقة في بعض الحالات لكنها غير ملغاة، مما يجعلها قابلة للتنفيذ ومثال ذلك القواعد القانونية التي تنص على أحكام الإعدام في القانون الجزائري، فبالرغم من عدم تنفيذها إلا أنه لم يتم إلغاؤها مما يجعلها قابلة للتنفيذ، خصوصا في ظل مطالب عديدة من فعاليات المجتمع المدني بتفعيل تطبيقها بعد انتشار ظاهرة اختطاف الأطفال في السنوات الأخيرة (فوزية، 2017، 2018).

المطلب الثاني: أبعاد مفهوم الأمن القانوني وأهدافه

يعدّ الأمن القانوني من أكثر المبادئ القانونية المتداولة في العصر الحديث سواء على المستوى الوطني أو العالمي، على اعتبار أن مفهومه يؤسس لمعالم دولة القانون، التي تسعى لتجسيدها جميع الأنظمة السياسية في إطار ما أستخدم على تسميته "الحكم الراشد"، خصوصا تلك الدول التي تتسابق نحو تكريس المبادئ الديمقراطية في قوانينها (وريدة و وهيبة، دسترة مبدأ الأمن القانوني: التجربة الجزائرية نموذجا، 2022).

وقد تطور مفهوم الأمن القانوني ليصبح - إلى جانب كونه ضرورة سياسية بالنسبة للأنظمة السياسية- ضرورة اجتماعية ملحة لضمان الاستقرار الاجتماعي، وضرورة اقتصادية لتحريك عجلة التنمية، عن طريق جلب المستثمرين وفتح باب الاستثمار لجلب المستثمرين الأجانب (علي، 2014)، وبالتالي أضحي المبدأ يأخذ أبعادا مختلفة (الفرع الأول)، من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أبعاد تبني مفهوم مبدأ الأمن القانوني ودستريته

يتمثل البعد الأمثل لمبدأ الأمن القانوني كونه نظام حماية، وذلك من أجل استقرار المراكز القانونية وحتى التعاقدية، وتقادي عنصر المفاجئة، الأمر الذي لا يمكن أن يتحقق دون الأخذ بسياسة التخطيط الذي يقوم على الاستشراف وفق دراسات مستقبلية يتم اعدادها، والتي من شأنها بعث الثقة والطمأنينة بين مختلف المخاطبين بالقاعدة القانونية سواء كانوا أفرادا أو متعاملين اقتصاديين مواطنين كانوا أم أجانب (فاطيمة و بن احمد، 2024).

وبالمقابل فثبات القاعدة القانونية يجب أن يفهم بأنه ثبات نسبي يجب أن تراعى فيه التحولات الحاصلة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي، ومن ثم اعتماد الدراسات الاستشرافية الدقيقة المتعلقة بالمتغيرات الحاصلة التي تطل البيئّة القانونية (فاطيمة و بن احمد، 2024).

وعلى العموم فإنه وإن تعددت المفاهيم التي يمكن إعطاؤها لمبدأ الأمن القانوني فإنها تشترك جميعها في توظيف مكوناته مع الاختلاف في درجة التركيز على مكون دون آخر، ومن ثم يمكن اعتبار الأمن القانوني حالة مثلى

تسعى الدول للوصول اليها في منظومتها القانونية، وذلك عن طريق توفير جملة من الأسس التي يجب أن تبنى عليها النصوص القانونية، ومن أهمها التنبؤ باعتباره جوهرًا لفكرة الأمن القانوني وأساسه (فوزية، 2017، 2018).

ومن خلال تحليل مفهوم الأمن القانوني والوقوف على دلالاته يتجلى لنا الترابط الوثيق بين مكوناته، غير أنه لا يمكن الحديث عن توفره دون تحقق استقرار المراكز القانونية والتعاقدية، وذلك بتوفير جملة من الآليات والضمانات مع الحرص على عدم الإخلال بالتوقعات المشروعة للأفراد، ولا يرتكز مبدأ الأمن القانوني كما يروج له البعض على مبررات الأمن لعدم تطبيق القانون، وهو تفسير قاصر لمفهوم الأمن القانوني لأنه يحصر الفكر القانوني بجميع فروعه وشعبه في نطاق الأمن بمفهومه الضيق، حيث يجعل القانون والفكر القانوني أسيرين لمقتضيات الأمن داخل الدولة وبالتالي فهو تفسير غير علمي وغير دقيق (عمرو، 2017).

كما أن قوة أي مبدأ قانوني تتحدد أساسًا بمصدر إقراره، فكلما كان مصدر الإقرار على درجة من السمو كلما اكتسب المبدأ قوة أكثر، وعليه ليكون مبدأ الأمن القانوني أكثر فاعلية يجب أن يتم تكريسه بالدستور باعتباره القانون الأساسي والأسمى للدولة، وذلك اعتبارًا للبعد الحقوقي لمفهوم الأمن القانوني، وذلك لاتصاله بحقوق الإنسان وحياته بجميع تجلياتها، باعتبار تلك الحقوق جوهر المعاملات والعلاقات الدولية، كما أنها أحد مؤشرات دولة الحق والقانون (فاطيمة و بن احمد، 2024).

وتكمن أهمية دسترة مبدأ الأمن القانوني سواء كان صراحة أو ضمناً من خلال فعالية القاعدة الدستورية، حيث أن الوثيقة الدستورية تعد آلية عليا لتعبير الدولة عن إرادتها، وهي الوسيلة الأنجع لحماية حقوق وحيات الأفراد من الأخطار التي تهددها، هذا الخطر يمكن أن يكون قانوناً في حد ذاته، أي حماية الأفراد من الآثار السلبية لعدم استقرار القواعد القانونية، ويتجلى ذلك من خلال تعديلها أو إلغائها بطريقة غير متوقعة يمكنها المساس بالمراكز القانونية للأفراد (وريدة و بن ناصر، دسترة مبدأ الأمن القانوني التجربة الجزائرية نموذجاً، 2022).

من جانب آخر تتجلى أهمية دسترة مبدأ الأمن القانوني من خلال سمو القاعدة الدستورية، هذا السمو الذي يعدّ أحد خصائص دولة القانون، وينجر عن ذلك أن أي مخالفة لهذه القاعدة الدستورية سواء كانت المخالفة بقواعد قانونية أو تنظيم تعرضها للطعن فيها بعدم الدستورية.

الفرع الثاني: أهداف تحقيق مبدأ الأمن القانوني

انطلاقاً من الأبعاد لمفهوم مبدأ الأمن القانوني يتجلى لنا أن الغاية الأسمى للمبدأ تتمثل في سن قواعد قانونية تحترم مبدأ دستورية القوانين ولا تخالف النصوص القانونية الدولية والمعاهدات والمواثيق الدولية التي تمت المصادقة عليها، الأمر الذي من شأنه حماية الحقوق والحريات التي يتمتع بها الأفراد من الآثار السلبية للقواعد القانونية التي قد يشوبها الغموض أو يصيبها التضخيم، كما قد يعتريها التعقيد أو تطالها التعديلات المتكررة، كما هو الحال في القوانين الإجرائية أو قوانين المالية، الشيء الذي يؤدي لزعزعة ثقة المواطنين في قوانين الدولة ومؤسساتها (فاطيمة و بن احمد، 2024).

ومن ثمّ ينسحب كذلك هدف الأمن القانوني لحماية الدولة في حدّ ذاتها انطلاقاً من البعد الوجودي للدولة، حيث يعدّ المبدأ مؤشراً من مؤشرات دولة القانون أو الحكم الراشد، ولا يمكن تحقيق ذلك دون أن يتحول المبدأ من إطاره النظري إلى الممارسة الواقعية التي تقتضي وضوح النصوص القانونية بما يحقق استقرار المراكز القانونية والتعاقدية، لينصرف ذلك إلى حفظ النظام وتحقيق الاستقرار داخل المجتمع (الموسوي، 2022).

من جهة أخرى يعدّ مبدأ الأمن القانوني مؤشراً لدمقرطة الأنظمة السياسية ومرتكزاً للتنمية المستدامة التي تسعى الدول لتحقيقها، وذلك انطلاقاً من البعد الديمقراطي والتنموي للمفهوم، فلا سبيل لتحقيق تنمية اقتصادية حقيقية دون وجود حاضنة قانونية تساهم في استقرار المراكز القانونية للمتعاملين الاقتصاديين من مستثمرين محليين وأجانب، بعيداً عن أي زعزعة لمراكزهم التعاقدية (الوهاب، 2020)، كما يساهم مبدأ الأمن القانوني في إرساء لبنات بيئة تستقر فيها المعاملات مثل الائتمان وتضان فيها مكاسب الأشخاص التي حصلوا عليها قبل تعديل القواعد القانونية (فاطيمة و بن احمد، 2024).

المحور الثاني: أسس مبدأ الأمن القانوني ومعوقات تطبيقه

يهدف مبدأ الأمن القانوني إلى استقرار القواعد القانونية وضمان فعاليتها وفعاليتها، وذلك من أجل محافظة المخاطبين بها على مراكزهم القانونية وعلاقاتهم التعاقدية، وبالتالي تعزيز الثقة في المنظومة القانونية للدولة، وبناء معالم الدولة الدستورية التي تحترم فيها مبادئ دولة القانون. ومن أجل تحقيق تلك الغاية ينبنى مبدأ الأمن القانوني على جملة من الأسس والمقومات التي يجب مراعاتها وتحقيقها (المطلب الأول) مع العمل على رفع جميع العوائق والعقبات التي قد تحول دون تحقيق مبدأ الأمن القانوني (المطلب الثاني).

المطلب الأول: أسس ومقومات مبدأ الأمن القانوني

يعتبر مبدأ الأمن القانوني مبدأ يسعى من خلاله لصياغة قواعد قانونية بشكل سليم يحقق الأمان لدى المخاطبين بها من التغييرات التي يطرأ عليها والتي تؤدي لعدم استقرارها (حورية، 2018)، حيث يقوم المبدأ على مجموعة من الأسس التي تعتبر دعامة أساسية لتحقيقه، وفي حال عدم توفرها نكون أمام حالة اللأمن القانوني، وتتمثل تلك الأسس في جودة صياغة القواعد القانونية واستقرارها (الفرع الأول) إتاحة الوصول للقواعد القانونية وعدم رجعيته (الفرع الثاني)، وقابلية القانون للتوقع واحترامه للحقوق المكتسبة (الفرع الثالث).

الفرع الأول : جودة صياغة القواعد القانونية واستقرارها

تتميز القواعد القانونية بالإلزام، ويترتب على مخالفتها توقيع جزاء، ومن ثم يتوجب الاهتمام بقواعد الصياغة من جميع جوانبها عند إعداد النصوص القانونية، حيث يجب مراعاة احترام المبادئ الأساسية لسن القوانين، والمتمثلة أساساً في احترام الفصل بين السلطات، وكذا احترام مبدأ تدرج القواعد القانونية، لأنها تشكل هرمًا يتوجب للقاعدة القانونية الأدنى ألا تخالف القاعدة القانونية الأعلى منها درجة (بوزكري و ميلودي، 2024).

كما يتعين على المشرع عدم الاكتفاء باحترام تلك المبادئ الأساسية، بل عليه عند صناعته للقانون استخدام الأسلوب التشريعي الأنسب والأسلم، والذي يتميز بالدقة والوضوح للتعبير عن الأحكام القانونية، واستخدام

المصطلحات التي تقي بالغرض، وتدلل على رغبة وقصد المشرع من سنّه للقاعدة القانونية تلك، لذلك يتم اختيار المصطلحات القانونية الواضحة والابتعاد عن المصطلحات الأدبية أو الفقهية، أو اللغة المعقدة التي تجعل القاعدة القانونية يعثرها اللبس وتحتل أكثر من معنى (بوزكري و ميلودي، 2024).

كما أن وضوح القواعد القانونية يقتضي أن تكون تلك القواعد قابلة للفهم وقابلة للقراءة، حيث استقر المجلس الدستوري على توخي جملة من الضوابط عند ممارسة صياغة القواعد القانونية، فيجب ضبط المصطلح وضبط الاختصاص وضبط مواضيع القوانين، وقد تقرر دستوريا توخي الدقة عند وضع التشريع بدءاً من العنوان مع تقرير السلطة التقديرية للبرلمان، وهو ما يعرف في التجارب الدولية المقارنة بقابلية القاعدة القانونية للقراءة (Lisibilité)، وقد كرّسها المؤسس الدستوري الجزائري في المادة 34 من التعديل الدستوري 2020، غير أن الترجمة العربية جاءت بمعنى الوضوح .

ويندرج تحت القابلية للقراءة حسن صياغة عنوان النص التشريعي، وحسن تقسيم المواد وصياغة أحكام النص القانوني، ويمكن في هذا الإطار الاستئناس ببعض اجتهادات المجلس الدستوري حين ممارسته لرقابة المطابقة لبعض القوانين العضوية، ومنها الرأي رقم 04 المؤرخ في 11 أوت 2016 المتعلق بمراقبة مطابقة القانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة للدستور والذي جاء فيه : (في الموضوع

أولاً: فيما يخص عنوان القانون العضوي موضوع الإخطار والمحذر كما

يأتي :

قانون رقم مؤرخ في الموافق المتضمن القانون العضوي رقم المؤرخ في الموافق يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

-اعتباراً أن المشرع حدد عنوان القانون العضوي موضوع الإخطار، "قانون يتضمن القانون العضوي")، وهو ما يقضي بالنتيجة إلى أن تكون

المصطلحات معبرة بدقة عن أراد المشرع وان تتم العناية بالصياغة بدءاً من عنوان القانون إلى متنه (احمد ، 2023).

ثم يجب أن تتميز القواعد القانونية بنوع من الاستقرار من أجل حماية المراكز القانونية التي تقررت للأفراد ، غير أن استقرار التشريع لا يعني جموده بل يرمي إلى إمكانية تعديل نصوصه انطلاقاً من مبدأ التكيف مع المتغيرات ، لكن يتطلب تبرير تلك التعديلات وتسبيقها بدراسات توضح كل الخيارات من أجل اختيار أفضلها للمخاطبين بها ، والاستقرار قد يكون شكلياً حيث يتم إصدار القانون في شكل محدد تعود عليه المخاطبين به ، كما قد يكون استقراراً لمضمون القانون ويقصد به منح اختصاص التشريع لهيئة معينة وعدم الأخذ بالسابقة القضائية التي تقضي بالتغيير المستمر للقانون (بوزكري و ميلودي، 2024).

الفرع الثاني: إتاحة الوصول للقواعد القانونية وعدم رجوعيتها

القاعدة العامة أن يبدأ سريان القواعد القانونية تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وبذلك يتحقق العلم بالقانون ، فلا يمكن للقواعد القانونية أن تنتج آثارها إلا بعد أن تصل إلى علم المخاطبين بها ، ويتحقق هذا العلم من يوم نشرها في الجريدة الرسمية وصدور العدد الذي يوجد به النص القانوني ، ولا يعذر بجهل القانون ، ولا يعوز النشر في الجريدة الرسمية أي نشر في وسيلة أخرى كوسائل التواصل الاجتماعي أو الصحافة أو غيرها ، لأن النشر في الجريدة الرسمية مسألة جوهرية لنفاذ النص القانوني بعد انقضاء المدة المحددة من النشر يكون واجب التنفيذ ، والعلم الشخصي لا يغني عن النشر إذ لا يتحقق النفاذ حتى على الأشخاص العالمين بالقانون علماً يقينا (فاطيمة و بن احمد ، 2024).

والأكيد أن تسهيل الوصول للقواعد القانونية من شأنه خدمة مبدأ الأمن القانوني ، لأن من مقتضيات العدالة وصفات الحكم الراشد ضمان مبدأ الشفافية ، ولا يتأتى ذلك إلا بوضع القواعد القانونية في متناول الجميع حيث يسهل الوصول إليها ، وهو ما ينمي الثقة بين المواطنين والدولة وكذلك بين أطراف العلاقة التعاقدية (فاطيمة و بن احمد ، 2024).

وفي الوقت ذاته يجب ضمان عدم رجعية القواعد القانونية، وهو ما يعني عدم سريان القواعد القانونية على الوقائع السابقة لنفاذ القانون، أي أن الأحكام الواردة في النص القانوني لا يمتد أثرها للأفعال التي تم القيام بها قبل صدور النص القانوني، فالقانون يسري على الحاضر والمستقبل فقط، ولا يمتد لأفعال رتبت آثارها قبل صدوره، لأن ذلك من شأنه زعزعة الثقة في القانون، فعدم رجعية القوانين يعد من أهم المبادئ التي تبني عليها الدولة الدستورية (محمد و ريطال، 2024).

غير أن مبدأ عدم رجعية القواعد القانونية ليس مطلقا لأنه قد تتقرر بعض الاستثناءات من أجل خدمة الصالح العام، لأن الغرض من إقرار عدم رجعية القوانين هو حماية المراكز القانونية والحقوق المكتسبة للأفراد، وذلك بغية تحقيق مبادئ العدالة، فإذا كان المبدأ العام هو عدم الرجعية التي تم تكريسها في الكثير من دساتير الدول ومنها الدستور الجزائري، حيث نص المؤسس الدستوري الجزائري عليها في المادة 43 والمادة 82 الفقرة 04 من التعديل الدستوري 2020، غير أن هناك استثناءات على هذه القاعدة مثل النص على رجعية القانون الجديد إذا كان القانون الجديد أصح للمتهم وكذا التشريعات التفسيرية (محمد و ريطال، 2024).

الفرع الثالث: قابلية القانون للتوقع واحترامه للحقوق المكتسبة

إن من أهم المبادئ التي يقوم عليها الأمن القانوني هو قابلية القواعد القانونية للتوقع المشروع وذلك اعتبارا لكونه يهدف إلى تحقيق الاستقرار النسبي للقواعد القانونية والتوقع المشروع أو الثقة المشروعة تقوم على أساس عدم مباغتة الأفراد بالقوانين والتنظيمات من قبل الدولة بما يخالف توقعاتهم المشروعة (الجربوع، 2023).

ولا يقوم هذا المبدأ على القوانين السارية المفعول والمنظمة لعلاقات الأفراد داخل الدولة، بل يمتد إلى القوانين الجديدة التي يتم وضعها لتنظيم علاقات لم يتناولها القانون من قبل، حيث يجب أن يسبق وضعها إجراءات وتمهيد من شأنه حماية التوقع المشروع للمخاطبين بها، نفس الشيء ينطبق على التعديلات التي تطال القواعد القانونية الموجودة، وذلك من أجل تفادي تصادمها

مع توقعات المخاطبين بها، وبالتالي يجب اعتماد منهجية التدرج في سن القواعد القانونية أو تعديلها بما يضمن تعديل توقعات الأفراد حسب التعديلات والقوانين الجديدة، وبالتالي التكيف معها بعد ظهور مؤشرات مرحلية سابقة لصدور القواعد القانونية الجديدة أو تلك المعدلة لسابقتها (الجريوع، 2023).

كما أن القواعد القانونية التي يتم إصدارها يجب أن تحترم الحقوق المكتسبة للأفراد التي تم اكتسابها بالطرق القانونية المشروعة، حيث لا يمكن المساس بتلك الحقوق أو التعدي عليها، خاصة إذا كانت تلك الحقوق متعلقة بأحد الحقوق والحريات الأساسية المكرسة بموجب الدستور كحق الملكية أو الجنسية أو غيرها، والحق المكتسب يمكن تعريفه بأنه: (ذلك الحق الناشئ عن تصرف قانوني والذي ينشئ مركزاً قانونياً) (الجليل، 2021).

وترتبط آثار احترام الحقوق المكتسبة للقانون الإداري بمبدأين هما مبدأ عدم المساس بالمراكز القانونية، وهو مبدأ يرمي لعدم إمكانية الإدارة المساس بتصرف قانوني انشأ آثار قانونية فردية سواء بالإلغاء أو التعديل أو السحب، ولا يمكنها أن تنهي آثاره إلا بتصرف قانوني مضاد في الحالات التي يجيزها القانون، كما يرتبط مبدأ احترام الحقوق المكتسبة بمبدأ آخر هو استقرار المراكز التعاقدية والذي يفرض لحماية الطرف المتعاقد مع الإدارة من التغييرات المكلفة وغير المتوقعة عن النظام القانوني الذي أبرم في ظلّه العقد، لكن هذا لا يحد من سلطة الدولة في تغيير بيئة العقد وفق الضوابط المعروفة في التشريعات المنظمة للصفقات العمومية (الجريوع، 2023).

المطلب الثاني: العوائق والعقبات التي تحول دون تحقيق مبدأ الأمن القانوني

رغم الأهمية الكبيرة للأمن القانوني في إرساء معالم الدولة الدستورية التي يحترم فيها القانون، ودوره في استقرار المراكز القانونية وتحقيق السلم داخل المجتمع، إلا أن هذا المبدأ تعترضه جملة من العوائق والعقبات التي تحد من فعاليته وتتمثل تلك المعوقات أساساً في التضخم التشريعي (الفرع الأول) وغموض القواعد القانونية وتعارضها (الفرع الثاني)، عدم فعالية النصوص القانونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: التضخم التشريعي

يعرف التضخم التشريعي بأنه: (تلك الحالات التي يكون فيها حجم التشريع كبيرا بشكل غير مبرر، أو كان يحوي نصوصا غير مبررة، أو نصوصا تتعارض مع نصوص أخرى، أو وجود مجموعة من الاستثناءات التشريعية على القاعدة القانونية التي تتعارض مع الأصل العام) (طاهري، 2022). وانطلاقا من هذا التعريف ندرك بأن ظاهرة التضخم التشريعي تفضي إلى تكديس النصوص القانونية بسبب تزايد عددها عن المطلوب، مما ينتج عنه صعوبة الوصول إلى القانون وبالتالي إعاقة تحقيق العدالة في كثير من الأحيان، ويتخذ التضخم التشريعي صورا عديدة نجلها فيما يلي (فاطيمة و بن احمد، 2024):

- 1- تشعب النصوص القانونية وتعقيدها، بحيث يتناول النص القانوني مسائل عديدة يتشتت ذهن القارئ أو المطلع عند قراءتها.
- 2- الصياغة الركيكة لنصوص القانون مما يجعله غير قابل للفهم، لأن اللغة هي أداة التواصل وهي حاملة الفكر القانوني ووعاء نصوصه، ومن خلالها يتم إبرام العقود والعهود والمعاهدات وغيرها من الوثائق الرسمية، لأن هندسة القانون وصناعته تتطلب إلى جانب الخلفية القانونية مهارات لغوية عالية من شأنها تحديد الهدف بدقة من قبل المشرع، وإيصال الغرض من وضع القاعدة القانونية للمخاطبين بها، وذلك لا يتأتى إلا بملكة لغوية عالية يجب أن يتميز بها صانع القانون، إضافة إلى الإحاطة بالموضوع الذي يتناوله والمعرفة الدقيقة له.
- 3- تعديلات دورية عديدة من شأنها تشتيت الجهد القانوني، ويعود سبب ذلك إلى اعتياد السلطة التنفيذية للحلول محل السلطة التشريعية لتولي مهام سن القوانين، متذرعة بأسباب عديدة منها الطابع الاستعجالي للقانون والمتطلبات الاقتصادية وغيرها، كما قد يعود ذلك إلى عزوف السلطة التشريعية عن ممارسة مهامها الأصلية المتمثلة في أخذ مبادرة اقتراح القوانين والاقتصار على المناقشة والموافقة فقط، وذلك يعود في الأساس إلى ضعف التكوين وخاصة القانوني منه، والذي ينعكس سلبا على أداء المؤسسة التشريعية، وهذا الضعف له علاقة بطريقة اختيار أعضاء البرلمان والنظام الانتخابي المعتمد.

وتتبعكس ظاهرة التضخم التشريعي على مبدأ الأمن القانوني لأنها تهدده مباشرة، ويمتد آثارها لتشمل حالات يكون فيها التشريع كثيرًا وغير مبرر، أو إدراج مجموعة من الاستثناءات على القاعدة القانونية من شأنها خلق نوع من التضارب في مضمونها مع القاعدة العامة مما يخلق إشكالات لدى المحاكم حين الفصل في الدعاوى المتشابهة اعتبارًا لاختلاف التفسير لتلك الاستثناءات وتلك القواعد.

وتجدر الإشارة إلى أن ظاهرة التضخم التشريعي ظاهرة عالمية وليست مقتصرة على دول بعينها، الأمر الذي دفع مثلاً نائب برلماني فرنسي لمسألة وزير العدل بعد إحصاء 84.619 مادة قانونية و 233.048 مادة تنظيمية سارية المفعول مما دفعه لوصف فرنسا بأنها تعيش تضخمًا تشريعيًا (محمد و ريطال، 2024).

الفرع الثاني: غموض القواعد القانونية وعدم تنفيذها.

إن عملية صياغة القواعد القانونية عملية تتطلب بعض المهارات العلمية واللغوية وهو أمر لا يمتلكه الكثير من المشتغلين في حقل صياغة النصوص القانونية، ويترتب على ذلك بعض المشكلات في عملية التعبير، ومن ثم يتوجب على القائمين على صياغة النصوص القانونية استخدام المصطلحات القانونية البسيطة والابتعاد عن الغموض واستعمال المصطلحات التي تحمل أكثر من معنى لأن ذلك من شأنه صياغة نصوص قانونية متعارضة في بينها، ويستحيل تطبيقها على أرض الواقع (محمد و ريطال، 2024).

ومما يثير الغموض لفهم النصوص القانونية أحيانًا مثل الجرائر هو اعتماد القائمين على صياغة النصوص القانونية على كتابتها باللغة الفرنسية ثم ترجمتها للغة العربية، هذه العملية التي تفرز أحيانًا عدم الدقة في ترجمة النص وبالتالي يثير بعض الغموض في مصطلحاته، أو لا يستطيع التعبير عن إرادة المشرع الحقيقية.

وكمثال على ذلك استعمال مصطلحي "الشخص الاعتباري" والشخص المعنوي *personne morale* للدلالة على نفس المفهوم، كما أنه قد يستعمل جملة من المصطلحات للدلالة على المفهوم نفسه ومثال استعمال مصطلحات "الإشهار العقاري" (المادة 165 من القانون المدني) "والإعلان العقاري" المادة 393

ضمن نفس القانون و"شهر العقار" (المادة 793) في حين أن "شهر العقار" هو المصطلح المستخدم في النص الفرنسي للقانون المدني (publicité foncière)، والأمثلة عديدة في هذا المجال (محمد و ريطال، 2024).

كما أن من بين أهم الأسباب التي تؤدي إلى اللأمن القانوني هو وجود نصوص قانونية على الرفوف، حيث لا يتم تنفيذها من قبل المخاطبين بها أو من قبل السلطات العمومية الشيء الذي يؤدي لا محالة إلى تفشي التسبب والتراخي في تطبيق القانون وتنفيذ أحكامه، والأمثلة في ذلك كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القانون رقم 23-18 المؤرخ في 28 نوفمبر 2023 المتعلق بحماية أراضي الدولة والمحافظة عليها.

نفس الشيء عندما يتم تعطيل العمل بنص قانوني بواسطة تنظيم أو تعليمة أو قرار وبالتالي عدم احترام مبدأ تدرج القواعد القانونية وضرورة عدم مخالفة القاعدة القانونية الأدنى للقاعدة القانونية الأعلى منها، هذه الظاهرة كذلك تؤدي إلى زعزعة الثقة في القواعد القانونية وبالتالي عدم استقرار التشريع والذي يؤدي حتما إلى المساس بمبدأ الأمن القانوني.

الفرع الثالث: عدم فعالية النصوص القانونية

تعني فعالية النصوص القانونية ذلك الانسجام بين الجانب النظري للقاعدة القانونية والميدان التطبيقي لها أي الميدان الذي تطبق فيه، حيث يرى الفقه إلى مسألة فعالية القاعدة القانونية من خلال طريقة تلقيها من طرف المخاطبين بها، سواء كانوا أفرادا أم إدارة باعتبارها أحد أشخاص القانون العام، سواء تصرفت باعتبارها صاحبة سلطة أم بدون أن يكون لها امتياز السلطة العامة (محمد و ريطال، 2024).

ولعدم فعالية النصوص القانونية وجهان، يتعلق الوجه الأول منها بمضمون النص القانوني وجودته وعدم تطابقه مع الواقع الاجتماعي للمخاطبين به، وذلك مردّه غياب الانسجام بين القانون والمجتمع، بينما يتمثل الوجه الثاني لعدم فعالية النصوص القانونية في الآليات المكرسة لتطبيق القانون هذه الآليات تتحكم فيها الإدارة باعتبارها السلطة التنفيذية للدولة (شريف).

تعود عدم فعالية القواعد القانونية بالسلب على المصالح المختلفة للدولة والمجتمع، حيث تتعرض المراكز القانونية للتأثر، وكذا الحقوق والحريات لكونها غير قابلة للتقاضي بشأنها، مما يجعلها حقوقاً غير ذات نفع، وذلك لأن الحق الذي لا يمكن الاحتجاج به أمام القضاء لا يعد حقاً بمعنى الكلمة، فيؤدي ذلك إلى زعزعة الاستقرار الاجتماعي مما يعرض الدولة للخطر على جميع الأصعدة الاقتصادية والسياسية ويضرب هيبة الدولة وسلطتها (محمد و ريطال، 2024).

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة لمفهوم الأمن القانوني وأسسها يتبين لنا أن الأمن القانوني هو أحد أهم المبادئ والتي تتميز بها الدولة الدستورية، وهو في الوقت نفسه غاية تسعى لها الأنظمة السياسية في إطار سعيها لبناء حكم راشد وحكمة في تسيير شؤون الدولة، وعليه توصلنا لجملة من النتائج والتوصيات التي نفضلها كما يلي:

النتائج:

1- مبدأ الأمن القانوني هو مفهوم حديث نسبياً، غير أن مضمونه قديم ويرتبط أساساً بظهور القواعد القانونية، وقد عرف المبدأ بشكله الحديث في ألمانيا، ثم انتقل إلى دول الاتحاد الأوروبي، وقد تم تكريسه دستورياً في عدد الدول.

2- تكريس المبدأ دستورياً من شأنه أن يكسبه صفة سمو وبالتالي خضوع التشريعات الفرعية لمبادئه مما يعد ضماناً قانونية للمبدأ.

3- تباينت وتعددت التعاريف التي أعطيت لمبدأ الأمن القانوني، ولم يتفق الفقه على تعريف جامع مانع للمبدأ، اعتباراً لتعدد أشكال وتنوع معاني الأمن القانوني.

4- تميز مفهوم الأمن القانوني بالطابع المركب اعتباراً لمجموعة المبادئ والأسس التي يقوم عليها فبعضها ذو طبيعة شكلية (وضوح القاعدة القانونية-

سهولة الوصول للقواعد القانونية) وأخرى ذات طبيعة زمنية (عدم رجعية القواعد القانونية).

5- تم تكريس مبدأ الأمن القانوني في الدستور الجزائري بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020 وذلك بموجب المادة 54 منه.

6- أن مبدأ الأمن القانوني يأخذ مفهومه من خلال مفهوم المبادئ والأسس التي يقوم عليها والتي تتبني عليها الدولة الدستورية. التوصيات:

1- رغم الأهمية البالغة لدسترة مبدأ الأمن القانوني في بناء الدولة الدستورية إلا أن هذا الأمر يبقى منقوصا إذا لم تكن هناك إرادة فعلية لدى سلطات الدولة من أجل تنفيذ ما يتم إصداره من قوانين من طرف السلطة التشريعية لأن إصدار النصوص القانونية وعدم تنفيذها من شأنه أن يدعم اللأمن القانوني.

2- يجب إعادة الاعتبار للمؤسسة التشريعية لممارسة اختصاصها الأصلي وهو التشريع مع ضرورة إرفاق مشروع القانون بالتنظيمات الموضحة له عند الإحالة إليها أو الإسراع في إصدارها، وذلك لا يتأتى إلا بوضع ضوابط وشروط يجب توفرها في عضو المؤسسة التشريعية، ولو أدى ذلك إلى إعادة النظر في القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.

3- ضرورة تفعيل المبادئ التي يقوم عليها الأمن القانوني وذلك من خلال التقليل من التعديلات للنصوص القانونية ضمانا لاستقرارها، وتوحيد الاجتهادات القضائية في القضايا المماثلة.

قائمة المراجع

- Raimbault, P. (2009). Recherche sur la securitie juridique en droit administrative francais. *L.G.D.J.K*, p. 1-20.
- افتيسيان وريدة، و زهية بن ناصر. (01 جويلية، 2022). دسترة مبدأ الأمن القانوني التجربة الجزائرية نموذجاً. *مجلة الدراسات القانونية*، صفحة 969، 986.
- اوراك حورية. (2018). مبادئ الأمن القانوني في القانون الجزائري. *أطروحة دكتوراه*. الجزائر، الجزائر، الجزائر.
- بدوي عبد الجليل. (30 جوان، 2021). مفهوم مبدأ الأمن القانوني ومتطلباته. *مجلة دراسات في الوظيفة العمومية*، صفحة 1، 15.
- بيدة فاطيمة، و الحاج بن احمد. (10 جوان، 2024). الأمن القانوني دراسة في المفهوم والضمانات. *مجلة الدراسات الحقوقية*، صفحة 266، 293.
- حامد شاكر محمود الطائي. (2018). العدول في الاجتهاد القضائي دراسة قانونية تحليلية مقارنة. القاهرة: المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية للنشر والتوزيع.
- حنان طاهري. (يناير، 2022). آليات تحقق الأمن القانوني والمعوقات التي تعترضه. *مجلة الدراسات القانونية والسياسية*، صفحة 176، 164.
- دخيسية احمد. (31 ماي، 2023). مبدأ الأمن القانوني في النظام القانوني الجزائري آثاره على جودة النصوص القانونية. *مجلة صوت القانون*، صفحة 134، 159.
- رقية عواشرية. (01 يناير، 2016). اللامن القانوني وأثره على التنمية. *المجلة الجزائرية للأمن الانساني*، صفحة 23، 36.
- سميحة بشير الشريف شمس الدين العقابي. (30 ديسمبر، 2019). مبدأ الأمن القانوني أفكار حول المضمون والقيمة القانونية. *المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية*، صفحة 76، 87.
- قاسي فوزية. (2017، 2018). متطلبات تكريس دولة القانون دسترة مبدأ الأمن القانوني، دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية والجزائرية. رسالة دكتوراه. وهران، الجزائر.
- كايس شريف. (بلا تاريخ). [file:///C:/Users/hp/Downloads/89-256-1-PB%20\(6\).pdf](file:///C:/Users/hp/Downloads/89-256-1-PB%20(6).pdf).
- تاريخ الاسترداد 16 جوان، 2024، من جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
- نعيمة بوزكري، و عبد العزيز ميلودي. (30 جوان، 2024). ضوابط صياغة التشريع الفرعي وأثره على تحقيق الأمن القانوني في الجزائر. *مجلة الدراسات الأكاديمية*، صفحة 253، 281.
- هلا عبد الله الجربوع. (/ ابريل، 2023). مبدأ الأمن القانوني دراسة تحليلية على ضوء الأنظمة والتنظيمات القضائية في القانون السعودي. *مجلة قضاء*، صفحة 521، 600.
- بسري محمد العصار. (1999). دور الاعتبارات العملية في القضاء الدستوري. القاهرة: دار النهضة العربية.
- يوسف عبيدات. (/ يناير، 2021). الأمن القانوني ودوره في تحفيز الاستثمار. *مجلة كلية القانون الكويتية العالمية*، صفحة 305، 326.
- يوسف محمد، و صالح ريطال. (30 جوان، 2024). الأمن القانوني في الجزائر. *مجلة حقوق الانسان والحريات العامة*، صفحة 48، 86.